

٣ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان ولجنة مركز المرأة واللجان الإقليمية وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى المعنية ، تكرис اهتمام أكبر لمشكلة البغاء ووسائل منعه :

(ب) أن يواصل إدراج الصندوق ، على أساس سنوي ، بوصفة أحد البرامج التي يتم عقد التبرعات لها في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية .

٤ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظر في هذه المسألة في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٥ ، جنباً إلى جنب مع التقارير التي طلبها المجلس في قراره ٣٠/١٩٨٣ ، وإحالة تعليقاته إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين .

المجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٠٨/٣٨ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقدير منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أيدت فيه ، في جملة أمور ، مقترنات العمل الواردة في خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة^(١٣٥) ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أعربت فيه عن اقتناعها بأن الاستعراض والتقييم الشاملين والدقيقين للتقدم المحرز في الوفاء بأهداف خطة العمل العالمية أمر بالغ الأهمية لنجاح الخطة ، وأقرت بأن نتائج ت التنفيذ خطة العمل العالمية ستsemهم في عملية استعراض وتقدير الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثاني^(١٣٦) ، وستعزز ، وبالتالي ، دور المرأة في عملية التنمية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٦/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أقرت فيه برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(١٣٧) ، بصيغته المعتمدة في المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، وقررت أن تعقد في سنة

المجلسة العامة ١٠٠

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣

١٠٧/٣٨ - منع البغاء

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرارات وإعلانات واتفاقيات ووصيات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤتمرات الدولية التي تهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، وكذلك تلك المتصلة بعمق الاتجار بالأشخاص والقودة ، بما في ذلك قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والقادمة ، المؤرخ في ٢٦ أيار / مايو ١٩٨٣ ،

وأقتناعاً منها بأهمية إدماج المرأة إدماجاً تاماً في الأنشطة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لمجتمعها .

وإذ تضع في اعتبارها الدور الأساسي للمرأة في رفاهية الأسرة وفي تنمية المجتمع ،

وإذ ترى أن البغاء والشّرّ المصاحب له ، المتمثل في الاتجار بالأشخاص بقصد البغاء ، يتعارضان مع كرامة الإنسان وقيمه ، ويعرضان رفاهية الفرد والأسرة والمجتمع للخطر ،

وإذ ترى كذلك أن النساء والأطفال ما زالوا يقعون في أحيان كثيرة جداً ضحية الإساءة الجسدية والاستغلال الجنسي ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية السائدة مسؤولة إلى حد كبير عن استمرار وجود المشككين الاجتماعيين الممثلين في البغاء والاتجار بالأشخاص ،

١ - تحتَ الدول الأعضاء على أن تأخذ جميع التدابير الإنسانية المناسبة ، بما في ذلك التشريع ، لمكافحة البغاء والقودة وجميع أشكال الاتجار بالأشخاص :

٢ - تناشد الدول الأعضاء توفير حماية خاصة لضحايا البغاء من خلال اتخاذ تدابير ، بما في ذلك التعليم والضمانات الاجتماعية وفرص التوظيف لضحايا البغاء هؤلاء بغية إعادة تأهيلهم :

(١٣٥) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مدينة مكسيكو ، ١٩٧٩/يونيه - ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ (مشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع : A. 76. IV. 1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(١٣٦) القرار ٢٦٢٦ (د - ٢٥) .

(١٣٧) تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، كوبنهاغن - ١٤ - ٣٠ تموز / يوليه ١٩٨٠ (مشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع : A. 80. IV. 3) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .